

## وزارة التجارة والصناعة

قرار رقم ٣٤٣ لسنة ٢٠٢٢

### وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٥٨ بشأن تنظيم الصناعة وتشجيعها وتعديلاته؛

وعلى القانون رقم ٢٤ لسنة ١٩٧٧ بشأن السجل الصناعي ولائحته التنفيذية؛

وعلى القانون رقم ١٥ لسنة ٢٠١٧ بإصدار قانون تيسير إجراءات منح تراخيص المنشآت الصناعية ولائحته التنفيذية؛

وعلى القانون رقم ٩٥ لسنة ٢٠١٨ بإصدار قانون الهيئة العامة للتنمية الصناعية ولائحته التنفيذية؛

وعلى كتاب رئيس الهيئة العامة للتنمية الصناعية رقم (٦١٨) المؤرخ ٢٠٢٢/٥/٢٥؛

#### قرار:

#### (مادة أولى)

شطب قيد السجل الصناعي رقم (٢٠٠٢/٢٩٣٧٣) الصادر باسم شركة مجمع ورش أوراسكوم للإنشاء والصناعة ومقرها الكيلو ٣٢ طريق مصر إسكندرية الصحراوى / محافظة الجيزه وذلك لإلغاء رخصة التشغيل.

#### (مادة ثانية)

على الهيئة العامة للتنمية الصناعية إخطار صاحب المنشأة والقائم على إدارتها بصورة من قرار الشطب بكتاب موصى عليه بعلم الوصول.

#### (مادةثالثة)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره.

صدر في ٦/٩/٢٠٢٢

وزير التجارة والصناعة

نيفين جامع